

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٩ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ
ال المشروعات الصناعية والتعدينية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية
ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني
لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي
جمهورية مصر العربية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢٢ لسنة ٢٠١٥ بإعادة تخصيص مساحة
من الأراضي المملوكة للدولة لصالح وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

يُعاد تخصيص قطعات الأرض المبينتين فيما بعد ، من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ، ناحية الروبيكي - محافظة القاهرة ، لصالح الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعددية بوزارة التجارة والصناعة ، لاستخدامها في إقامة منطقة صناعات متطرفة لدباغة الجلود ونقل وإعادة توطين مداعع مصر القديمة ، ومساهمة الهيئة بتلك الأصول كحصة عينية في شركة إدارة مشروع الروبيكي (شركة القاهرة للاستثمار والتطوير العقاري والصناعي) :

مساحة ٦,٣٤ فدان ، تعادل ٢١٢٧,٨١,٧ م٢ وفقاً لللوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (أ) ، وذلك نقلأً من الأراضي المخصصة لوزارة التجارة والصناعة .
مساحة ٣,٢٨٢ فدان ، تعادل ١١٨٤٧٦٢ م٢ وفقاً لللوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (ب) ، وذلك نقلأً من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة .

(المادة الثانية)

يُعاد تخصيص مساحة ١٥,٧٥ فدان ، تعادل ٣٢,٣٢٩٠ م٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ، ناحية الروبيكي - محافظة القاهرة (وتقع داخل مساحة الـ ٦,٣٤ فدان ، تعادل ٢١٢٧,٨١,٧ م٢ المبينة في المادة الأولى من هذا القرار) وفقاً لللوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (ج) ، لصالح القوات المسلحة ، لاستخدامها في إقامة مدبغة القوات المسلحة .

(المادة الثالثة)

تُودع بأمورية الشهر العقاري المختص حواجز بالأبعاد والمساحات التفصيلية للمساحة المبينة بالمادة الثانية من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢٢ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م) .

لوحة توضيح


٢٠١٨/٦/٥



مسودة القرار الجمهوري اللازم بمنطقة الروبيكي

لصالح الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدية

الجريدة الرسمية، العدد ١٣ مارس ٢٠١٨



رموز ومصطلحات:

• نقط الإحداثيات

مسودة قرار الجمهوري





(ب)

نوجة توضيح

١٤٥٦٥

مسودة القرار الجمهوري اللازم ب المتعلقة الروسيك
لصالح الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية

NC LU

٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ E

٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ E

٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ E

طريق جينيفه / كيركت

N
E
S
W

N
E
S
W

N
E
S
W

كتف اهاليلون مسودة القرار بـنظام		
Y	X	الميل
٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ N	٣٧٥٤٦٦.٧٩٣ E	١٣
٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ N	٣٧٥٤٦٦.٧٩٣ E	١٤
٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ N	٣٧٥٤٦٦.٧٩٣ E	١٥
٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ N	٣٧٥٤٦٦.٧٩٣ E	١٦
٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ N	٣٧٥٤٦٦.٧٩٣ E	١٧
المساحة		

WGS ٨٤

٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ E

٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ E

٢٤٥٤٦٦.٧٩٣ E

مقياس المسافة ١:٢٠٠٠

رموز وبصمات

نقط الاخذ الميداني



مسودة القرار طبقاً للجنة المتعلقة بـنذريل ٢٠١٧/٤/١



